

الحمد لله

الجمهورية التونسية
الهيئة الوطنية للاتصالات
القضية عدد: 508/509
تاريخ القرار: 7 ديسمبر 2022

قرار
أصدرت الهيئة الوطنية للاتصالات
القرار التالي بين:

المدعية: شركة	في شخص ممثلها القانوني
مقرها: عمارة	
نائبها: الأستاذ	المحامي الكائن مقره بـ نهج
المدعى عليها: شركة	في شخص ممثلها القانوني
مقرها:	

من جهة

من جهة أخرى

موضوع الدعوى

تعرض شركة صلب عريضة دعواها الواردة على الهيئة بتاريخ 14 جوان 2022 والمرسمة بدفتر القضايا تحت عدد 508 إقدام شركة على ترويج عرض تجاري يقوم على مراكمة الامتيازات المجانية المتمثلة في إسناد امتياز يقدر بعشرة جيغا أوكتي من الأنترنات بصفة مجانية دون أي عملية شحن لخط الاشتراك في مخالفة صريحة حسب ادعائها للقرارات التعديلية الصادرة عن الهيئة التي تمنع مراكمة مجانية الأنترنات فضلا على منحها لرصيد مجاني قدره 2 دينار كامتياز ترحيب مؤكدة مخالفة الشركة المطلوبة للترتيب المنظمة لخدمات الاتصالات بالتفصيل المنصوص عليها خاصة بالنهصل 3 (أ) من الأمر عدد 3026 لسنة 2008 المؤرخ في 15 سبتمبر 2008 والمتعلق بضبط الشروط العامة لاستغلال الشبكات العمومية للاتصالات وشبكات النفاذ المنقح والمتمم بالأمر عدد 53 المؤرخ في 10 جانفي 2014 والأمر عدد 912 المؤرخ في 17 أوت 2017 ولأحكام قرار الهيئة الوطنية للاتصالات عدد 54 الصادر بتاريخ 11 جوان 2014 والمتعلق بالمصادقة على طريقة تحديد تعريفات عروض خدمات

التفصيل الموجهة للعموم وإجراءات الموافقة عليها، المنقح والمتمّم بالقرار عدد 09 الصادر في 12 أبريل 2017 والقرار عدد 17 الصادر في 20 ديسمبر 2017 والقرار عدد 05 الصادر في 17 أوت 2018 متمسكة بانهياب حجم مبيعاتها نتيجة اتجاه الحرفاء بصفة كبيرة نحو عروض . . . معتبرة أن الوضع جد خطير حسب قولها مما يستوجب معه إجراء تدقيق شامل في إطار قضية الحال للوقوف على حقيقة هذه الممارسات وما تحتله من مكانة في السياسة التجارية للمدعى عليها وانتهت إلى طلب قول ما يقتضيه القانون في خصوص تعمد خصيمتها ترويج العرض المتظلم منه و تفعيل أحكام الفصل 74 من مجلة الاتصالات في شأنها.

الإجراءات

بعد الاطلاع على مجلة الاتصالات وخاصة الفصول 63 و65 جديد و67 جديد و68 جديد و74 جديد منها.

وبعد الاطلاع على الأمر عدد 3026 لسنة 2008 المؤرخ في 15 سبتمبر 2008 والمتعلق بضبط الشروط العامة لاستغلال الشبكات العمومية للاتصالات وشبكات النفاذ المنقح والمتمّم بالأمر عدد 53 المؤرخ في 10 جانفي 2014 والأمر عدد 912 المؤرخ في 17 أوت 2017.

وبعد الاطلاع على قرار الهيئة الوطنية للاتصالات عدد 54 الصادر بتاريخ 11 جوان 2014 والمتعلق بالمصادقة على طريقة تحديد تعريفات عروض خدمات التفصيل الموجهة للعموم وإجراءات الموافقة عليها، المنقح والمتمّم بالقرار عدد 09 الصادر في 12 أبريل 2017 والقرار عدد 17 الصادر في 20 ديسمبر 2017 والقرار عدد 05 الصادر في 17 أوت 2018.

وبعد الاطلاع على المراسلة عدد 942 بتاريخ 17 جوان 2022 الصادرة عن الهيئة الوطنية للاتصالات والتي وجهت بمقتضاها نسخة من عرضة الدعوى إلى وزير تكنولوجيايات الاتصال.

وبعد الاطلاع على المراسلة عدد 943 بتاريخ 17 جوان 2022 الصادرة عن الهيئة الوطنية للاتصالات والتي وجه بمقتضاها نسخة من عرضة الدعوى إلى شركة لتمكينها من تقديم ردودها حول القضية المرفوعة ضدها.

وبعد الاطلاع على المقرر عدد 122 الصادر عن رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات بتاريخ 20 جوان 2022 والذي عينت بمقتضاه السيدة بشرى بن ناجي مقررا للنزاع.

وبعد الاطلاع على جواب شركة على عريضة الدعوى والوارد على الهيئة بتاريخ 11 اوت 2022.

وبعد الاطلاع على تقرير ختم الأبحاث المؤرخ في 13 أكتوبر 2022 والمحال على طرفي النزاع وفق الصيغ التي اقتضاها الفصل 68 من مجلة الاتصالات.

وبعد الاطلاع على قرار ضم القضية عدد 509 للقضية عدد 508 المؤرخ في 13 جويلية 2022.

وبعد الاطلاع على ملحوظات شركة على تقرير ختم الأبحاث الواردة على الهيئة بتاريخ 22 نوفمبر 2022.

الجلسة

بعد الاطلاع على بقية مظروفات الملف وما يفيد استدعاء طرفي النزاع لجلسة يوم 07 ديسمبر 2022 وفيها حضر الأستاذ المحامي في حق المدعية شركة وتمسك بما ورد في جوابه على تقرير ختم الأبحاث طالبا الحكم لصالح الدعوى واحتياطيا إرجاع القضية للمقرر لإعادة الأبحاث.

ولم تحضر المدعى عليها شركة رغم توصلها بالاستدعاء.

المستندات

حيث قدمت المدعية تأييدا لدعواها :
محضر معاينة محرر من طرف عدل التنفيذ الأستاذ ،
تحت عدد 829 بتاريخ 18 ماي 2022
تضمن معاينة:

- تسلمه من قبل أحد مسؤولي شركة ' لشريحة موضوعة في ظرف ورقي مغلق مطبوع عليه اسم وعلامة شركة ' والذي ذكر له أنه قام باقتنائها من مدينة المكنين وبدون تسلم عقد بيع ويحمل الظرف ملصقة في ثلاثة نسخ مكتوب على كل نسخة رقم نداء وهو 6****24 ورقم السلسلة (ICCID) 94*****9.

- فتح عدل التنفيذ للظرف المسلم إليه مع تولى ذات المسؤول وضع الشريحة بهاتف جوال لا يحمل أي شريحة أخرى مع عدم القيام بأي عملية شحن.

- الإرسالية الواردة على إثر تفعيل رمز *100*USSD #100 والمتضمنة ل:

Votre solde est 0.000 valable au 24/07/2022

Solde bonus : vous avez 2.000 dt valable au 16/06/2022 pour appels et sms vers tous les opérateurs

- الإرسالية الواردة على إثر تفعيل رمز #3 *100*USSD والمتضمنة ل:

Il vous reste 0 sms utilisables vers tous les opérateurs

- الإرسالية الواردة على إثر تفعيل رمز #4 *100*USSD والمتضمنة ل:

Il vous reste 10485760 ko valable au 17/07/2022

- الإرسالية الواردة على إثر تفعيل رمز #5 *100*USSD والمتضمنة ل:

Votre bonus est de 2.000 dt valable au 16/06/2022

Pour appels et sms vers tous les opérateurs . Suivi bonus promo *100*7#

- الإرسالية الواردة على إثر تفعيل رمز #7 *100*USSD والمتضمنة ل:

Votre bonus est de 0.000 d valable pour des appels et sms vers tous les opérateurs

- الإرسالية الواردة على إثر تفعيل رمز #8 *100*USSD والمتضمنة ل:

Votre bonus est de 2.000 dt valable au 16/06/2022 pour appels et sms vers tous les opérateurs

Suivi bonus promo *100*7#

مرفقا بصور من المراسلات الواقع معاينتها.

محضر معاينة تكميلية محرر من طرف عدل التنفيذ الأستاذ مراد بن الشيخ العربي تحت عدد 919 بتاريخ 26 جويلية 2022 تضمن تصريحاً من عدل التنفيذ بان الشريحة موضوع المعاينة في المحضر عدد 829 المؤرخ في 2022/05/18 كانت موجودة داخل علبة ورقية مختومة في شكل ظرف (etui en carton cacheté) مطبوع عليها اسم وعلامة شركة Oreedoo وتحمل العلبة ملصقة في ثلاثة نسخ مكتوب على كل نسخة رقم النداء وهو 243*58086 ورقم السلسلة (ICCID) 949219459482 وأنه تولى فتح العلبة المذكورة وأخرج منها لوحة بلاستيكية استخرجت منها شريحة الهاتف الجوال لاستعمالها لأول مرة كما لم يقع شحن الشريحة المذكورة وتحمل الشريحة عرض "تدلل" كما صرح بان الصورة الضوئية المرافقة للمحضر المذكور أعلاه هي صورة التقطها بنفسه وبواسطة هاتفه الجوال خلال إجراء المعاينة.

محضر معاينة محرر من طرف عدل التنفيذ الأستاذ ، تحت عدد 828 بتاريخ 18 ماي 2022 تضمن معاينة:

- تسلمه من قبل أحد مسؤولي شركة ... لشريحة موضوعة في ظرف ورقي مغلق مطبوع عليه اسم وعلامة شركة ... والذي ذكر له أنه قام باقتنائها من مدينة المكنين وبدون تسلم عقد بيع ويحمل الظرف ملصقة في ثلاثة نسخ مكتوب على كل نسخة رقم نداء وهو 23*****8 ورقم السلسلة (ICCID) 90*****22.
- فتح عدل التنفيذ للظرف المسلم إليه مع تولى ذات المسؤول وضع الشريحة بهاتف جوال لا يحمل أي شريحة أخرى مع عدم القيام بأي عملية شحن.
- الإرسالية الواردة على إثر تفعيل رمز 100*USSD # والمتضمنة ل:

Votre solde est 0.000 valable au 24/07/2022

Solde bonus : vous avez 2.000 dt valable au 16/06/2022 pour appels et sms vers tous les opérateurs

- الإرسالية الواردة على إثر تفعيل رمز 3# 100*USSD * والمتضمنة ل:
Il vous reste 0 sms utilisables vers tous les opérateurs
- الإرسالية الواردة على إثر تفعيل رمز 4# 100*USSD * والمتضمنة ل:
Il vous reste 10485760 ko valable au 17/07/2022
- الإرسالية الواردة على إثر تفعيل رمز 5# 100*USSD * والمتضمنة ل:

Votre bonus est de 2.000 dt valable au 16/06/2022

Pour appels et sms vers tous les opérateurs. Suivi bonus promo *100*7#

- الإرسالية الواردة على إثر تفعيل رمز #7*100*USSD والمتضمنة ل:

Votre bonus est de 0.000 d valable pour des appels et sms vers tous les opérateurs

- الإرسالية الواردة على إثر تفعيل رمز #8*100*USSD والمتضمنة ل:

Votre bonus est de 2.000 dt valable au 16/06/2022 pour appels et sms vers tous les opérateurs

Suivi bonus promo *100*7#

مرفقا بصور من المراسلات الواقع معايتها.

ردود المدعى عليها على عريضة الدعوى

حيث تمسكت الشركة المدعى عليها في جوابها على عريضة الدعوياالوارد بموجب مراسلتها المؤرخة في 11 اوت 2022 بأن محضر المعاينة سند القيام لم يتضمن ما يفيد إثبات إسناد شركة ل10 جيبايت من الانترنات دون شحن لخط الاشتراك بما يجعله قاصرا عن إثبات المخالفة المنسوبة لها معتبرة أن عدل التنفيذ قد ارتكز فقط على تصريحات طالب المعاينة دون القيام بمعاينة مادية لعملية شراء الشريحة الهاتفية موضوع الدعوى والحال أن ادعاءات الشركة الطالبة لا يمكن إثباتها إلا بحجة رسمية تتمثل في استجواب الحرفاء عن طريق عدلي إشهاد نافية كل الممارسات المنسوبة إليها وانتهت الى وهن وتجرد ادعاءات خصيمتها وافتقادها لاي سند واقعي وقانوني منتهية الى طلب رفض الدعوى.

تقرير ختم الأبحاث

حيث خلص المقرر صلب تقريره المؤرخ في 13 أكتوبر 2022 الى ان محضر المعاينة سند الدعوى اقتصر على توثيق تحصل صاحب الشريحة على رصيد أنترنات يقدر بـ ko10485760 دون تضمينه ما يفيد ان الشركة المدعى عليها منحت الرصيد المذكور مجانا وذلك نظرا لعدم التنصيص ضمن الإرسالية الواردة على عبارات تدل على مجانية الرصيد الممنوح مثل عبارة bonus او ما شابهها إضافة لعدم توثيق تاريخ اقتناء وتفعيل الشريحة باعتبار أن عدل التنفيذ لم يعاين بنفسه عملية اقتنائها التي تمت من نقطة بيع غير قارة بمدينة المكين ودون تسلم عقد حسب تصريح ممثل الشركة العارضة فضلا على أن فتح الظرف الذي يحتوي على الشريحة بمحضر عدل التنفيذ لا يمثل قريعة قاطعة على تشغيلها للمرة الأولى في تاريخ المعاينة وبالتالي لا يمكن الجزم بعدم شحن الرصيد بصفة مسبقة ولاحظ أن المحاضر المحتج بها في القضيتين عدد 508 و509 قاصرة على إثبات المخالفات المنسوبة الى الشركة المطلوبة وأنه لا يمكن اعتمادها الا كحجة أولية لمنطلق الأبحاث والتحقق من مدى جدية الشركة العارضة مبينا أنه وبغاية مزيد التثبت من صحة الممارسات المدعى

بها توجهت أعماله نحو مطالبة الشركة العارضة بالإدلاء بالشريحتين موضوعي محضري المعاينة المشار إليهما
أعلامه و استجابة لطلبه تمت بتاريخ 20 جوان 2022 معاينة الشريحة موضوع محضر المعاينة عدد 828 سند
عريضة الدعوى عدد 509 وبإخضاعها للتجربة تبين أنها حاملة للرقم 52741748 في حين أن الرقم الذي تم
تضمينه بمحضر المعاينة هو 23541038. وبمعاينة الشريحة الثانية ذات رقم النداء عدد 24358086
موضوع محضر المعاينة عدد 829 سند عريضة الدعوى عدد 508 وبإخضاعها للتجربة تبين أنه تم تعليق
الرقم المذكور وعليه تمت مطالبة الشركة العارضة بتنفيذ رقم النداء موضوع الشريحة المشار إليها أخيرا غير
أنها اجابت بأنه يتعذر عليها إعادة تشغيل الشريحة المذكورة باعتبار أنه تم اقتناؤها في إطار عملية تنشيط .
اما بخصوص طبيعة العرض فقد أشار المقرر الى أن الشركة العارضة أدلت بصورة ضوئية مفادها ان
الشريحة الحاملة لرقم النداء 24358086 منضوية تحت عرض تدلل غير أن هذه الصورة لم تتضمن رقم
النداء موضوع المعاينة سند الدعوى الامر الذي حال دون اعتمادها وبغاية التثبيت من هذا المعطى قام المقرر
بالتحرير على ممثلة الشركة العارضة بتاريخ 22 جويلية 2022 و التي بسماعها أكدت ان الصورة الضوئية
المشار إليها تم استخراجها من قبل عدل التنفيذ في إطار معاينته للمحضر عدد 829 ولتأكيد ذلك قامت
الشركة المدعية بتاريخ 10 اوت 2022 بتوجيه محضر معاينة تكميلي تحت عدد 919 مؤرخ في 26 جويلية 2022
صرح من خلاله عدل التنفيذ المحرر للمعاينة السابقة بأن الشريحة موضوع المعاينة عدد 829 المؤرخة في
18 ماي 2022 كانت موجودة في علبة ورقية مخنومة في شكل ظرف وتحمل العلبة ملصقة في ثلاثة نسخ مكتوب
على كل نسخة رقم النداء 24358286 ورقم السلسلة ICCID 949219459482، مضيفا ان الشريحة تحمل
عرض "تدلل"، غير انه بالرجوع لمحضر المعاينة الأولي تبين أن رقم ICCID المضمن به وهو 949219459359
لا يتطابق مع الرقم المضمن بمحضر المعاينة التكميلي الأمر الذي يحول دون تحديد طبيعة العرض الذي
ينضوي تحته رقم النداء 24358286 والذي يمكن على أساسه تحديد الإطار الذي تم بموجبه منح امتياز
الأنترنات المتظلم منه مجانا والبت في شرعيته من عدمها. وفي إطار مزيد التحري اتجهت الأبحاث نحو اقتناء
شريحة منضوية تحت العرض التجاري "Tedalel" وذلك بتاريخ 6 أكتوبر 2022 وبإخضاعها للتجربة قبل
شحن الرصيد تبين أن الشركة المطلوبة لم تمنح للمشارك أي امتياز أنترنات مجاني وخلص المقرر في ختام
تقريره إلى أن ملف الدعوى والتحريات المجراة في اطاره لم تتوصل إلى إثبات منح الشركة المطلوبة لامتيياز
أنترنات مجانية لمشاركها مقترحا تبعا لذلك الحكم برفض الدعوى.

ردود المدعى عليها على تقرير ختم الأبحاث

حيث رد محامي الشركة المدعية على تقرير ختم الأبحاث صلب تقريره الوارد في 22 نوفمبر 2022 ملاحظا أن
نتائج أعمال المقرر لم تكن في طريقها منتقدا رفض هذا الأخير اعتماده على محضر المعاينة عدد 828 باعتبار
أن رقم النداء المضمن به 23541038 جاء مغايرا للرقم الذي تمت معاينته عند تجربة الشريحة في حين أن
هذا التغيير يجد سببه في إمكانية وقوع عملية حمل للرقم وهو ما كان يستوجب من المقرر حسب دفعه إجراء
الأبحاث اللازمة للتحري في هذه المسألة أما في خصوص الرقم عدد 24358086 فقد أرجع تعليق الرقم لفعل
الشركة المطلوبة التي توفر لها من الوقت بين تاريخ علمها بالتبوع وتاريخ تجربة الشريحة ما يكفي لمسح ومحو

انثار المخالفة معتبر ان مطالبة منوبته بإعادة تفعيل الشريحة يعد تعجيزا لها خصوصا وانها سبق وان أكدت على ان خصيمتها تعتمد بيع الشرائح المتعلقة بالعروض الغير الشرعية في مناطق بيع غير قارة وفي مناطق نائية نسبيا قصد التخفي ودون التورط في تسليم عقود ، كما تمسك بأن الأبحاث التي اجراها المقرر لم تكن معمقة خصوصا وان المعايينات التي تم تقديمها أثبتت تطابقا تاما لفحوى الإرساليات التي تضمنت وجود نفس رصيد الأنترنات والمكالمات في كلا الشريحتين هذا فضلا على ان عدم ورود عبارة bonus في خصوص رصيد الأنترنات هو تعليل عديم الجدوى لم تتعود الهيئة على اعتماده نظرا لأنه يتوقف عند باب الأوصاف التي رغبت الأطراف المتنازعة إطلاقها على عروضهم او نفيمها عنها ولا يتعلق ببحث عميق في المحتوى والمضمون دون التأثير بالألفاظ المستعملة والاصناف المخفية وانتهى لطلب الحكم طبق ما جاء بعريضة الدعوى واحتياطيا إرجاع المأمورية إلى السيدة المقررة لمزيد البحث والتدقيق.

إثر ذلك

وبعد المفاوضة القانونية صرح بما يلي:

من حيث الشكل:

حيث قدمت الدعوى ممن له الصفة والمصلحة ووفق الصيغ الشكلية المقررة بمجلة الاتصالات لذلك تعين قبولها شكلا.

من حيث الأصل:

حيث كانت الدعوى تهدف الى طلب التصريح بارتكاب المدعى عليها لممارسة مخالفة للترتيب المنظمة لتوفير خدمات الاتصالات و المتمثلة في ترويج عرض تجاري يقوم على مراكمة التحفيظات و إسناد امتيازات الأنترنات والأرصدة المجانية و ذلك دون عرضها على الهيئة طبقا لأحكام الفصل 3 (أ) من الأمر عدد 3026 لسنة 2008 المؤرخ في 15 سبتمبر 2008 المتعلق بضبط الشروط العامة لاستغلال الشبكات العمومية للاتصالات وشبكات النفاذ كما تم تنقيحه لاحقا ولأحكام قرار الهيئة الوطنية للاتصالات عدد الصادر بتاريخ 11 جوان 2014 المتعلق بالمصادقة على طريقة تحديد تعريفات عروض خدمات التفصيل الموجهة للعموم وإجراءات الموافقة عليها، كما تم إتمامه وتنقيحه لاحقا ودون التقيد بقواعد إسناد التحفيظات .

وحيث أدلت المدعية تأييدا لدعواها بمحضري معاينة محررين من طرف عدل التنفيذ الأستاذ العربي بتاريخ 18 ماي 2022 تحت عدد 828 و 829 تضمننا معاينة لفتحه لظرف ورقي مغلق مطبوع عليه اسم وعلامة شركة متضمن لشريحة تابعة للشركة المذكورة سلم إليه من قبل أحد مسؤولي شركة " الذي قام أمام عدل التنفيذ بوضع الشريحتين بهاتف جوال لا يحمل أي شريحة أخرى ودون شحنها وبتفعيل مجموعة من رموز USSD توصل بإرساليات قصيرة تفيد منح الحريف امتياز شحن يساوي 2 دينار يمكنه من إجراء مكالمات وبعث إرساليات في اتجاه جميع المشغلين إضافة إلى التمتع بـ 10485760 كيلو أوكتي أنترنات.

كما قدمت العارضة كذلك محضر معاينة تكميلي محرر من طرف نفس عدل التنفيذ مضمن لديه تحت عدد 919 و مؤرخ في 26 جويلية 2022 أكد من خلاله عدل التنفيذ بأن الشريحة موضوع المعاينة في المحضر عدد 829 المشار اليه أعلاه كانت موجودة داخل علبة ورقية مختومة في شكل ظرف (etui en carton cacheté) مطبوع عليها اسم وعلامة شركة وتحمل العلبة ملصقة في ثلاثة نسخ مكتوب على كل نسخة رقم النداء وهو 24358086 ورقم السلسلة (ICCID) 949219459482 وتحمل الشريحة اسم عرض "تدلل".

وحيث و لئن دعمت العارضة دعواها بمحاضر معاينة محررة من قبل عدل تنفيذ فانه لم يثبت من تلك المؤيدات ما يفيد إسناد الشركة المدعى عليها للامتيازات المتظلم منها بصفة مجانية خاصة وأنه لم تتوفر في محضري المعاينة الاصيلين ما يكفي من المعطيات والتفاصيل حول نوعية العرض التجاري وتركيبته وعناصره وتاريخ اقتناء الشريحتين بما يمكن ان يرجح فرضية أن تكون الامتيازات المتظلم منها جاءت نتيجة شحن الشريحتين لاسيما وأن نص الارسالية المتعلقة بإسناد امتياز الانترنت لم تتضمن ما يؤكد الصبغة المجانية لذلك الرصيد فضلا عن غياب أي إشارة صريحة من طرف عدل التنفيذ بأن تشغيل الشريحة تم لأول مرة بمحضره الامر الذي يجعل الدعوى غير مؤسسة و في غير طريقها .

وحيث و رغم ادلاء المدعية بمحضر معاينة تكميلي لتدارك ما شاب المعاينة الأولية موضوع المحضر عدد 929 من نقائص تتعلق خاصة بإثبات نوع العرض التجاري و بأن تشغيل الشريحة تم لأول مرة بحضور عدل التنفيذ وبعدم خضوعها سابقا لاي عملية شحن، فانه قد اتضح من خلال تلك المعاينة التكميلية أن رقم السلسلة التي تم التنصيب عليها صليها لا تتطابق مع رقم السلسلة التي تم تضمينها بالمعاينة الاولى بما يجعل المعطيات والعناصر الاضافية المدلى بها صلب المحضر التكميلي غير متناسقة مع ما تضمنه محضر المعاينة الاولى واتجه استبعادها .

وحيث باتت الأعمال الاستقرائية والأبحاث التكميلية المجراة في القضية قاصرة عن تأكيد ثبوت المخالفة المدعى بها ضرورة أنه وبإخضاع الشرائح موضوع المعاينة سند الدعوى للاختبار لم يتسنى تشغيلها باعتبار عدم تطابق الرقم موضوع المعاينة في المحضر عدد 828 مع الرقم الذي تم معاينته من طرف المقرر رغم التأكد بأنها نفس الشريحة بواسطة رقم السلسلة بالإضافة الى ثبوت تعليق تشغيل الرقم الثاني مما شكل حائلا ماديا دون إمكانية تحديد العرض التجاري و التثبت من قيام الشركة المدعى عليها بمنح مشتركها امتيازات أنترنات مجانية. وحيث أضحى ما تمسكت به العارضة من تطابق تام لفحوى الإرساليات التي تضمنت وجود نفس رصيد الأنترنات والمكالمات في كلا الشريحتين غير كاف لإقامة الدليل على منح تلك الامتيازات بشكل مجاني لخلو ملف الدعوى من بيان مصدر تلك الامتيازات .

وحيث بات ما تمسكت به الشركة العارضة بخصوص إرجاع القضية الى مرحلة التحقيق في غير طريقه ضرورة وأن الابحاث لم تقتصر على مؤيدات الدعوى فحسب، بل تأسست نتائجها على اعمال استقرائية و اختبارات إضافية انجزها المقرر مستندا في ذلك على ما توفر له من المعطيات والأدلة و القرائن المضمنة بملف الدعوى ومؤيداتها.

وحيث أضحى ملف القضية استنادا الى كل ما سبق بسطه مجردا و غير مؤسس على أسانيد تؤكد ثبوت الممارسة المدعى بها و تفيد قيام الشركة المطلوبة بمنح امتيازات أنترنات مجانية لمشتركها على النحو المذكور بعريضة الدعوى بما يتجاهله معه التصريح برفضها .

ولهذه الأسباب
قررت الهيئة الوطنية للاتصالات الحكم برفض الدعوى.

وصدر هذا القرار عن الهيئة الوطنية للاتصالات المترتبة من السادة:

محمد الطاهر الميساوي: رئيس

شاكر التواتي: نائب رئيس

شيراز التليلي: العضو القار

كمال الرزقي: عضو

كريم الشواشي: عضو

سمية حمودة: عضو

مجدي حسن: عضو

رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات

محمد الطاهر الميساوي



عملا بالفصل 75 من مجلة الاتصالات
يضلي رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات
الصيغة الإلكترونية من هذا القرار
الإضاء
رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات